

قرار :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الهيئة العليا للأدوية اعتاد إضافي قدره (ثلاثون ألف جنيه) لتعزيز الوظائف بها والصرف على شئون الهيئة ويكون توزيع هذا المبلغ طبقاً لكتاب المرافق لهذا القرار.

مادة ٢ - يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية الإقليم الجنوبي.

مادة ٣ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

مذكرة

تتقدم الهيئة بالمشروع المرفق بتعزيز جهازها الوظيفي بما تتطبه حاجة العمل الفعلية نظراً لما ألقى عليها من أعباء تعاظماً للقرارين الجمهوريين رقمي ٢٩٢ و ٢٩١ لسنة ١٩٦٠

كما أن الهيئة ستقوم بإنشاء فرع لها بمدينة الإسكندرية خلال هذا العام - لذلك تتقدم بالمشروع المرفق ، وفيما يلى بيان الاعتمادات المطلوبة .

	ميزانية الهيئة المعتمدة لعام ١٩٦١ / ١٩٦٠	المبلغ المطلوب لتعزيز الوظائف والمسروقات
باب ١ - مرتبات وأجر ورواتب ومكافآت .	١٦٧٠٠	٢٢٣٠٢
باب ٢ - مصروفات عامة	٢١٠٠	١٥٠٠
باب ٣ - أعمال جديدة .	٣٠٠	٤٥٠٠
باب ٤ - اعتمادات أخرى	٧٠٠	١٦٩٨
	٤٤٠٠	٣٠٠٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٧ لسنة ١٩٦٠

يفتح اعتاد إضافي في ميزانية وزارة التموين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى ميزانية الإقليم الجنوبي عن السنة المالية ١٩٦١ / ١٩٦٠

قرار :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي عن السنة المالية ١٩٦١ / ١٩٦٠ القسم ١٤ (وزارة التموين) اعتاد إضافي قدره (مائتا ألف جنيه) لمواجهة الصرف على ما تتحمّله المؤسسة العامة لتجارة وتوزيع الأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية من أدوات وغيرها وكذا المرتبات والأجور والمكافآت الازمة ل مباشرة نشاطها .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية المذكورة

مادة ٢ - على وزير الخزانة ووزير التموين تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٨٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٨ لسنة ١٩٦٠

يفتح اعتاد إضافي في ميزانية الهيئة العليا للأدوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى ميزانية الإقليم الجنوبي عن السنة المالية ١٩٦١ / ١٩٦٠

وعلى ميزانية الهيئة العليا للأدوية عن السنة المالية ١٩٦١ / ١٩٦٠